منظمة العفو الدولية

رقم الوثيقة: MDE 15/2633/2015

9 أكتوبر/ تشرين الأول 2015

إسرائيل/ الأراضي الفلسطينية المحتلة: لا تبرير لما ترتكبه القوات الإسرائيلية من اعتداءات متعمدة ضد المدنيين، وعمليات قتل غير مشروعة بحق الفلسطينيين، وإجراءات العقاب الجماعي المطبقة ضدهم

تزامناً مع التصعيد الملموس في أعمال العنف منذ الأول من أكتوبر/ تشرين الأول 2015 في الأراضي الفلسطينية المحتلة وإسرائيل، تعرب منظمة العفو الدولية عن إدانتها لجميع الاعتداءات المرتكبة عمداً ضد المدنيين، بما في ذلك تلك المرتكبة ضد المدنيين الإسرائيليين في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وتناشد جميع الأطراف وقف مثل هذه الاعتداءات. كما تعرب منظمة العفو الدولية عن إدانتها لاستخدام القوات الإسرائيلية القوة المفرطة بحق المتظاهرين الفلسطينيين على نطاق واسع في مختلف أنحاء الضفة الغربية المحتلة، وتقاعسها عن توفير الحماية للفلسطينيين من موجة الهجمات التي يشنها المستوطنون عليهم. كما تهيب المنظمة بالسلطات موجة الإسرائيلية وقف استخدام القوة المفرطة وقتل الفلسطينيين بشكل غير مشروع على أيدي قواتها، ووضع حد للإجراءات العقابية المتمثلة بهدم المنازل وغير ذلك من أشكال العقاب الجماعي الممارسة بحق الفلسطينيين، وضمان محاسبة الجنود أشكال العقاب الجماعي الممارسة بحق الفلسطينين، وضمان محاسبة الجنود الإسرائيليين وعناصر الشرطة والمدنيين المسؤولين عن تنفيذ اعتداءات غير مشروعة بحق المدنيين الملسؤولين عن تنفيذ اعتداءات غير مشروعة بحق المدنيين المسؤولين عن تنفيذ اعتداءات غير مشروعة بحق المدنيين الفلسطينية المحتلة.

وليس ثمة ما يبرر مثل هذه الانتهاكات الخطيرة لأحكام القانون الدولي بذريعة تحقيق أهداف سياسية أو أمنية أو بموجب أي دوافع أخرى. وأما السبيل الوحيد للمضي قدماً دون أن يقود ذلك إلى مزيد من عمليات القتل فيكمن في احترام جميع الأطراف لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي بما في ذلك الأفعال التي يقوم بها كل طرف رداً على التصعيد الحالي. وفي الوقت نفسه، يتعين على المجتمع الدولي أن يبادر بشكل عاجل إلى التصدي لممارسات القمع والتمييز ومصادرة الممتلكات التي تكمن في صميم مشروع إسرائيل الاستيطاني غير الشرعي في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بدءا من الإصرار على توقف إسرائيل عن بناء المستوطنات أو توسعة القائم منها.

ومنذ الأول من أكتوبر/ تشرين الأول الجاري، لقي أربعة إسرائيليين مصرعهم في هجومين منفصلين نفذهما فلسطينيون فيما جُرح آخرون في تلك الهجمات وغيرها

من الاعتداءات أيضاً، وهي عمليات تبنت جماعات فلسطينية مسلحة المسؤولية عن تنفيذها. وأقدمت القوات الإسرائيلية على قتل خمسة فلسطينيين في الضفة الغربية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، لقي اثنان منهم حتفهم في ظروف وملابسات تثير الشكوك والريبة بشأن استخدام القوة المميتة، واستخدمت تلك القوات الذخيرة الحية والرصاص المطاطي وأسلحة أخرى أقل فتكأ بحق الفلسطينيين في مختلف أنحاء الضفة الغربية، متسببةً بإصابة المئات منهم. وإن التصعيد الحاصل في استخدام القوة المفرطة من لدن الجيش الإسرائيلي وقوات حرس الحدود مقروناً بحملة الاعتقالات الواسعة النطاق وإغلاق البلدة القديمة في القدس وغير ذلك من الأحياء والقرى الفلسطينية والقيام بهدم المنازل كنوع من الإجراءات العقابية وتقاعس السلطات الإسرائيلية عن كبح جماح موجة من الاعتداءات التي يشنها المستوطنون، ليشير إلى تشديد إجراءات العقاب الجماعي وغير ذلك من الانتهاكات التي ترتكبها إسرائيل بحق الفلسطينيين بدلاً من أن تكتفي باتخاذ تدابير متناسبة مع حجم التصعيد من أجل حماية المدنيين الإسرائيليين. ولا يُعد البيان الحالي محاولة لتحليل جميع الانتهاكات المرتكبة منذ 1 اكتوبر/ تشرين الأول الجاري، ولكنه يغطى الفئات الرئيسية للانتهاكات المرتكبة في الضفة الغربية المحتلة بما في ذلك القدس الشرقية حتى مساء يوم 8 أكتوبر/ تشرين الأول الجاري.

اعتداءات الفلسطينيين على المدنيين الإسرائيليين

ارتكب الفلسطينيون منذ 1 أكتوبر/ تشرين الأول عدداً من الهجمات التي استهدفت أو يظهر أنها كانت تستهدف مدنيين إسرائيليين. وليس ثمة ما يبرر شن هجمات متعمدة على المدنيين أبداً. ويظهر أن معظم هذه الهجمات قد جاءت بمبادرة فردية من مرتكبيها وليس بإيعاز من الفصائل الفلسطينية المسلحة وفق ما يتوفر حالياً من معلومات بهذا الخصوص. ولكن ما يبعث على القلق هو قيام الفصائل بالترحيب بهذه العمليات وتبنت إحداها العملية التي تسببت بمقتل مدنيين.

وفي مساء 1 أكتوبر/ تشرين الأول 2015، أطلق مسلحون فلسطينيون النار على الزوجين الإسرائيليين إيتام ونعامة هينكن فأردوهما قتيليْن أثناء تنقلهما بسيارتهما على إحدى الطرق الواصلة بين مستوطنتي إيتمار وإيلون موريه اللتان أقيمتا بصورة غير شرعية في منطقة نابلس بالضفة الغربية المحتلة. ولم يُصب أطفالها الأربعة الذين كانوا برفقتهما في السيارة بأذى بدني ولكن جرى إحالتهم للعلاج من آثار الصدمة التي تعرضوا لها. وأعلنت جماعة صغيرة تنتمي إلى حركة فتح وتطلق على نفسها كتائب عبد القادر الحسيني مسؤوليتها عن العملية في بيان صادر عنها، فيما رحبت حركة حماس وغيرها من الفصائل بالعملية دون أن تتبنى المسؤولية عن تنفيذها. وفي 5 أكتوبر/ تشرين الأول، أعلنت السلطات الإسرائيلية عن اعتقال عدد من الفلسطينيين من نابلس زعمت أنهم مسؤولون عن ارتكاب الهجوم المذكور واصفةً إياهم بأنهم أعضاء في "خلية تابعة لحركة حماس" ومنوهة بأنه يتم التحقيق

معهم لدى جهاز الأمن الإسرائيلي. وأُلقي القبض على أحد أعضاء هذه الخلية المزعومة من قبل قوات إسرائيلية تعمل متخفية بعد أن داهمت المستشفى في نابلس بتاريخ 4 أكتوبر/ تشرين الأول. ولطالما لجأ محققو جهاز الأمن الإسرائيلي إلى تعذيب وإساءة معاملة المعتقلين الفلسطينيين طوال سنوات مع إفلاتهم من العقاب على ذلك.

وفي مساء 3 أكتوبر/ تشرين الأول، أقدم الشاب الفلسطيني مهند حلبي (19 عاماً) من قرية سردة القريبة من رام الله في الضفة الغربية المحتلة على قتل الجندي الإسرائيلي أهارون بينيت (22 عاماً) طعناً في البلدة القديمة بالقدس وتسبب بجراح بالغة لزوجته أديل. وكان الزوجان يتنزهان مع طفليهما، إذ لم يكن أهارون ملتحقاً بوحدته حينها وكان يتجول في المدينة بملابس مدنية وقت الهجوم الذي لحقت فيه بأحد الطفلين إصابة طفيفة أيضاً. وحاول الحاخام وجندي الاحتياط السابق نعاميا لافي المقيم في إحدى التجمعات الاستيطانية داخل البلدة القديمة التدخل في الحادث فلقي مصرعه طعناً هو الآخر. ثم قامت الشرطة الإسرائيلية بقتل الحلبي رمياً بالرصاص في مكان العملية. وأصدرت حركة الجهاد الإسلامي بياناً أشادت فيه بالعملية دون أن تعلن مسؤوليته عنها. وأشار البيان إلى أن مهند حلبي كان أحد عناصر مجموعة الطلبة المنتمية إلى الحركة في الجامعة دون أن تؤكد عضويته في جناحها المسلح.

ولطالما حرصت منظمة العفو الدولية على إدانة إقامة المستوطنات الإسرائيلية داخل الأراضي الفلسطينية المحتلة لأن ذلك يشكل انتهاكاً لأحكام اتفاقية جنيف الرابعة. ولكن الصفة غير الشرعية لهذه المستوطنات لا تنزع الصفة المدنية عن قاطنيها أو العاملين أو الدارسين فيها؛ إذ لا يفقد هؤلاء الأفراد صفة الحماية التي يتمتعون بها كمدنيين إلا طوال الفترة التي يشاركون فيها بالأعمال العدائية مباشرة. ويُعتبر جنود الاحتياط غير الملتحقين بالخدمة أشخاصاً مدنيين ويحق لهم التمتع بالحماية الممنوحة لهم بهذه الصفة.

وفي الوقت نفسه، لا بد للإجراءات التي تطبقها إسرائيل للقبض على المسؤولين عن تلك الهجمات ومقاضاتهم أن تمتثل لأحكام القانون الدولي، فما من تبرير للاعتقالات التعسفية أو التعذيب وغير ذلك من ضروب سوء المعاملة أثناء الاعتقال او الحجز.

كما تسببت الهجمات التي نفذها فلسطينيون بإصابة مدنيين إسرائيليين داخل إسرائيل والأراضي الفلسطينية المحتلة. وتضمنت هذه الحوادث إلقاء الحجارة والقنابل الحارقة (المولوتوف) على المركبات الإسرائيلية وسلسلة من هجمات الاعتداء بالطعن حيث وقعت سبعة منها في غضون يومين فقط أي 7 و8 أكتوبر/ تشرين الأول. وأبلغ مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية عن إصابة سبعة إسرائيليين بينهم رضيع جراء إلقاء أجسام على المركبات حتى نهاية يوم 5 أكتوبر/ تشرين الأول.

وتضمنت حوادث الطعن واقعة تعرض فيها أحد المدنيين الإسرائيليين للطعن وأصيب بجراح طفيفة بتاريخ 7 أكتوبر/ تشرين الأول على إثرها في مدينة بيتح تكفا وسط إسرائيل على يد فلسطيني يبلغ من العمر 25 عاماً من قرية الظاهرية القريبة من الخليل في الأراضي الفلسطينية المحتلة قبل أن تلقي الشرطة الإسرائيلية القبض عليه. وبتاريخ 8 أكتوبر/ تشرين الأول، اُصيب اثنان من المدنيين الإسرائيليين بجراح خطرة جراء تعرضهما للطعن في هجومين منفصلين. وتلقّى ضحية الهجوم الأول، وهو طالب يدرس في إحدى المدارس الدينية، طعنات في النصف العلوي من جسده اثناء وقوفه في محطة القطار الخفيف في القدس الشرقية على يد فلسطيني يبلغ من العمر 19 عاماً من مخيم شعفاط للاجئين قامت الشرطة الإسرائيلية باعتقاله على إثرها، وأما الضحية الأخرى فكان أحد سكان مستوطنة كريات عربا غير الشرعية المقامة على مقربة من الخليل.

عمليات القتل غير المشروعة التي ترتكبها القوات الإسرائيلية واستخدام القوة المفرطة بحق الفلسطينيين على نطاق واسع

منذ الأول من أكتوبر/ تشرين، دأبت قوات الجيش والشرطة الإسرائيلية على رفع مستوى استخدامها للقوة المفرطة رداً على عشرات الاحتجاجات الفلسطينية العفوية في مختلف أرجاء الضفة الغربية المحتلة بما فيها القدس الشرقية، حيث سبق وأن وصل مقدار القوة المستخدمة إلى مستويات غير مقبولة أصلا. وفي الوقت الذي قام المتظاهرون الفلسطينيون فيه بإلقاء الحجارة والقنابل الحارقة على القوات الإسرائيلية في الكثير من المظاهرات، وورود تقارير تتحدث عن قيامهم بإطلاق النار على عناصر تلك القوات في حالات فردية، تظل قوات الجيش والشرطة الإسرائيلية تحظى بحماية وتسليح كبيرين، ما يحتم عليها حصر استخدام القوة ضمن نطاق ما هو ضروري ومتناسب مع حجم التهديد من الجانب المقابل، وتقييد استخدام الأسلحة النارية على الحالات التي تشكل تهديداً على حياة الجنود أو التسبب لهم ولغيرهم بإصابات خطيرة. وأقدمت القوات الإسرائيلية على قتل فلسطينييْن على الأقل، أحدهما طفل، في ظروف تشير إلى أن عمليتي القتل كانتا غير مشروعتين وأنهما لربما قد شكلتا إعداماً ميدانياً، واستخدمت القوة المفرطة على نطاق واسع بما في ذلك استخدام الذخيرة الحية بكثافة بحق أشخاص لم يشكلوا تهديداً خطيرا لعناصر ذلك القوات.

وفي صبيحة 4 أكتوبر/ تشرين الأول، قُتل فادي علون (19 عاماً) من العيسوية في القدس الشرقية جراء إطلاق النار عليه من الشرطة الإسرائيلية على مقربة من البلدة القديمة فيما يظهر أنها عملية إعدام ميداني. وقالت الشرطة الإسرائيلية أن علون قد حاول طعن طالب يبلغ من العمر 16 عاماً أُصيب بجراح بسيطة على إثرها، وأنه كان يحمل سكيناً بحوزته قبل إطلاق النار عليه. ولكن يظهر التسجيل المصور للواقعة مجموعة من المدنيين الإسرائيليين وهم يقومون بمطاردة فادي في أحد شوارع

القدس قبل وصول دورية الشرطة ويقوم أحد أفرادها بإطلاق النار عليه باتجاه النصف العلوي من جسده من على مسافة أمتار قليلة دون حتى أن يحاول إلقاء القبض عليه.

وفي 5 أكتوبر/ تشرين الأول، أطلق جندي إسرائيلي النار من بندقيته من طراز روجير من عيار 22 ملم على الفتي عبد الرحمن عبيد الله (13 عاماً) في مخيم عايدة للاجئين في بيت لحم، وسرعان ما لفظ الفتي أنفاسه في المستشفى على إثر الحادثة؛ وقال الأطباء أن عبد الرحمن قد لقي حتفه جراء إصابته بعيار ناري في منطقة الصدر. وأصيب فتي آخر يبلغ من العمر 11 في ساقه أثناء وقوفه إلى جانب عبد الرحمن، وأخبر الشهود باحثين من منظمة الدفاع عن الأطفال الدولية/ فرع فلسطين أن الفتيان كانا واقفين على بعد حوالي 70 متراً من موقع الاشتباكات بين القوات الإسرائيلية والشبان الفلسطينيين. وخلص تحقيق أولى أجراه الجيش الإسرائيلي في الحادثة إلى أن مقتل الصبي قد وقع بشكل "غير مقصود" وأن الهدف المقصود من إطلاق النار كان شخصاً بالغاً يقف إلى جانب عبد الرحمن عبيد الله. وأشارت منظمة بيت سيليم الإسرائيلية المعنية بحقوق الإنسان أن البندقية المستخدمة في قتل الفتي وهي من طراز روجيه تُزود في العادة بمنظار تقريب الهدف بصرياً وأن إطلاق النار قد حدث في وضح النهار، وأضافت المنظمة أن العام 2015 قد شهد مقتل ثلاثة فلسطينيين وإصابة العشرات برصاص القوات الإسرائيلية من عيار 22 ملم في الضفة الغربية، ودعت الجيش الإسرائيلي مجدداً إلى التوقف عن استخدام الرصاص من عيار 22 ملم كإحدى وسائل ضبط الحشود والسيطرة عليها. وكانت عملية قتل عبد الرحمن عبيد الله غير مشروعة وينبغي التحقيق فيها بشكل ناجز كونها من المحتمل أن تكون عملية إعدام ميداني في الوقت نفسه.

كما أطلق جنود الجيش الإسرائيلي النار على حذيفة سليمان (18 عاماً) من قرية بلعا في منطقة طولكرم بالضفة الغربية وتسببوا بمقتله أثناء الصدامات التي وقعت عند إحدى نقاط التفتيش على مقربة من طولكرم مساء يوم 4 أكتوبر/ تشرين الأول. وقال المسعفون أنه قد تعرض لإصابة في الصدر جراء إطلاق النار عليه بالذخيرة الحية وأفادوا بجرح ثلاثة آخرين جراء إطلاق الذخيرة عليهم من لدن القوات الإسرائيلية، وصمت إصابات أحدهم بالخطرة. وصرح الجيش الإسرائيلي بالقول أنه وقعت مظاهرة عنيفة تخللها إلقاء الحجارة والقنابل الحارقة على القوات الإسرائيلية، منوها أن جنوده استخدموا وسائل تفريق الشغب وفتحوا النار على ثلاثة فلسطينيين عندما هموا بإلقاء قنابل حارقة عليهم، ولكن لم يكشف الجيش عما إذا كانت حياة الجنود معرضة للخطر حينها أم لا.

ومساء يوم 8 أكتوبر/ تشرين الأول، أطلق عناصر الشرطة الإسرائيلية النار على وسام فراج (20 عاماً) وأردوه قتيلاً أثناء صدامات وقعت مع الفلسطينيين في مخيم الشاطئ للاجئين في القدس الشرقية. وأفاد المسعفون بأنه قد أُصيب برصاصة من عيار 22 ملم في منطقة الصدر وأن ستة آخرين قد أصيبوا جراء إطلاق الذخيرة الحية عليهم، كانت إصابات البعض منهم خطرة، فيما أُصيب العشرات بالرصاص المطاطي. وفي سبتمبر/ أيلول، وافقت الحكومة الأمنية الإسرائيلية عى استخدام عناصر الشرطة في القدس بندقية روجير من عيار 22 ملم من بين جملة تدابير أخرى وافقت عليها واصفةً إياها بأنها تأتي ضمن سياق "مكافحة إلقاء الحجارة في القدس". ولم يتم الكشف عن تفاصيل قواعد إطلاق النار المنظمة لشروط استخدام الرصاص من عيار 22 ملم من لدن عناصر القوات الإسرائيلية في القدس أو الضفة الغربية. ومن وحي خبرتهم في توثيق حالات مقتل فلسطينيين برصاص القوات الإسرائيلية من عيار 22 ملم في الضفة الغربية، عبرت جماعات ومنظمات حقوق الإنسان المحلية عن عميق قلقها عقب صدور قرار الحكومة الأمنية المصغرة الذي يبيح الشرطة الإسرائيلية استخدام الذخيرة الحية في القدس الشرقية المحتلة، وعبرت عن خشيتها من احتمال أن يقود ذلك إلى وقوع عمليات قتل مشابهة مستقبلاً.

وظهرت لقطات مصورة لأحد أعضاء وحدة إسرائيلية يعمل متخفياً وهو يطلق النار من مسافة الصفر على أحد الفلسطينيين العزل ليصيبه في ساقه، وذلك بتاريخ 7 أكتوبر/ تشرين الأول بالقرب من مستوطنة بيت إيل غير الشرعية. وكان أربعة من الجنود بصدد القبض على الرجل الفلسطيني لحظة إطلاق النار عليه، ولكن برر الجيش الإسرائيلي ذلك بالقول أن الجندي بادر بإطلاق النار لشعوره بأن حياة باقي الجنود كانت في خطر. ولقد كان استخدام القوة المميتة في هذه الحالة أمراً غير مبرر أبداً، حيث أن القتيل كان يقاوم الاعتقال ولكنه كان أعزلاً وتمكن الجنود في المكان من السيطرة عليه وإخضاعه دون الحاجة إلى إطلاق النار. كما تعرض الرجل للضرب المبرح على أيدي الجنود الإسرائيليين عقب إخضاعه والتغلب عليه.

كما استخدمت القوات الإسرائيلية الرصاص الحي وغير ذلك من أشكال القوة المفرطة أثناء مداهمات التفتيش والاعتقال التي تنفذها في الضفة الغربية. فعلى سبيل المثال، وأثناء مداهمة مخيم جنين للاجئين بتاريخ 4 أكتوبر/ تشرين الأول، تسببت القوات الإسرائيلية بجرح 55 فلسطينياً، نتجت إصابة 11 شخصاً منهم عن تعرضهم لإطلاق الرصاص الحي عليهم وفق ما جاء في تقرير مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، وقامت تلك القوات بإضرام النار في أحد المنازل، ملحقة به أضراراً فادحة.

وأبلغت جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني أن طواقمها قد قدمت خلال الفترة من 2 إلى 7 أكتوبر/تشرين الأول خدمات إسعاف عاجلة لما مجموعه 1298 فلسطينياً أصيبوا على أيدي عناصر القوات الإسرائيلية في مختلف أنحاء الضفة الغربية بما في ذلك القدس الشرقية. وقالت الجمعية أن 75 مصاباً تعرضوا لإطلاق نار بالذخيرة الحية، فيما نجمت إصابات 344 شخصاً عن إطلاق الرصاص المطاطي عليهم، وتعرض 20 شخصا للضرب المبرح فيما عولج الباقون من آثار التعرض للغاز المسيل للدموع. وليست جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني هي الجهة الوحيدة التي توفر

خدمات الإسعاف في الطوارئ داخل الضفة الغربية، ولا تعكس أرقامها بالتالي الحصيلة الكاملة للإصابات. وفي 8 أكتوبر/ تشرين الأول، أبلغت وزارة الصحة الفلسطينية أن 165 فلسطينياً قد تعرضوا منذ 1 أكتوبر/ تشرين الأول لإصابات بالرصاص الحي مقابل إصابة 375 شخصاً آخراً بالرصاص المطاطي تلقوا العلاج في مستشفياتها بالإضافة إلى علاج 150 فلسطينياً آخراً من مصابي الرصاص المطاطي في مستشفى المقاصد في القدس. وفي تقرير يغطي فترة زمنية مختلفة، أفاد مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية أن 794 فلسطينياً قد أُصيبوا بنيران القوات الإسرائيلية في مختلف أنحاء الضفة الغربية المحتلة بما في ذلك القدس الشرقية، وذلك خلال الفترة ما بين 29 سبتمبر/ أيلول و5 أكتوبر/ تشرين الأول، وأن 10% منهم قد أُصيبوا بالرصاص الحي، فيما تكفل الرصاص المطاطي بإصابة 35% منهم، وهذه زيادة كبيرة مقارنة بالفترة السابقة التي شملها التقرير السابق.

وتدعو منظمة العفو الدولية السلطات الإسرائيلية إلى الإفصاح علناً عن تعليمات وقواعد فتح النار المطبقة حالياً لدى الشرطة والقوات الإسرائيلية بما في ذلك تلك المطبقة داخل القدس الشرقية. ويتعين على السلطات الإسرائيلية الإسراع في إصدار توجيهات توضح فيها أنه لا يجوز لعناصر الشرطة والجيش استخدام الذخيرة الحية لا سيما الرصاص من عيار 22 ملم إلا في الحالات التي لا يمكن تفاديها أبداً دفاعاً عن النفس أو عن حياة الآخرين، وأن يكون استخدام القوة في حالات الضرورة فقط ومتناسباً مع الهدف المشروع منه وبما يكفل كامل الامتثال لمعايير حقوق الإنسان الدولية. وبالنظر إلى ارتفاع عدد الوفيات والإصابات الخطرة التي يتسبب الرصاص المطاطي بها، فيجب الإحجام بالمطلق عن اعتباره أحد أشكال الأسلحة الأقل فتكاً في معرض السيطرة على الحشود. ويتعين على السلطات الإسرائيلية أن تجري تحقيقات مستقلة ومحايدة في أقرب فرصة ممكنة في جميع الحوادث التي تشهد مقتل فلسطينيين أو تعرضهم لإصابات خطرة على أيدي القوات الإسرائيلية داخل الأراضي الفلسطينية المحتلة، وملاحقة المسؤولين عن وقوعها في ظل محاكمات عادلة متى ما توفرت بحقهم أدلة يجوز الاسترشاد بها قضائياً.

الهجمات الإسرائيلية على سيارات الإسعاف والمسعفين

وأبلغت جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني عن وقوع 30 اعتداء وغير ذلك من الانتهاكات من قبيل قيام الجيش أو الشرطة أو المستوطنين تعسفاً بتأخير مرور سيارات إسعاف الجمعية وطواقم مسعفيها عبر نقاط التفتيش التي يُضطرون إلى الانتظار عندها لفترات طويلة جداً خلال الفترة ما بين 2 و7 أكتوبر/ تشرين الأول. وتضمنت هذه المحاولات إطلاق الرصاص الحي على اثنتين من سيارات الإسعاف التابعة للجمعية عند نقطة التفتيش في قلنديا بتاريخ 4 أكتوبر/ تشرين الأول، وثمة حالتان أخريان شهدتا إطلاق الرصاص المطاطي أو قنابل الغاز المسيل للدموع على حالتان أخريان شهدتا إطلاق الرصاص المطاطي أو قنابل الغاز المسيل للدموع على

سيارات الإسعاف وتأخير مرورها بشكل كبير لا سيما عندما تقل أشخاصاً يعانون من إصابات خطرة.

هذا، ويتمتع المسعفون وسيارات الإسعاف بحماية خاصة يوفرها لهم القانون الإنسان الدولي الذي ينطبق على الأراضي الفلسطينية المحتلة، ويحظر شن الهجمات المباشرة على سيارات الإسعاف أو طواقم المسعفين. ويتعين على أطراف النزاع وفق أحكام القانون الدولي عدم عرقلة توفير الرعاية من خلال منع مرور الطواقم الطبية. ويجب على الأطراف جميعاً تيسير الوصول إلى الجرحى والمرضى وتوفير المساعدة الضرورية والحماية اللازمة لطواقم الإسعاف.

هدم المنازل وفرض القيود التعسفية على الحركة والعقاب الجماعي

منذ الأول من أكتوبر/ تشرين الأول، فرضت إسرائيل قيوداً تعسفية إضافية على حركة الفلسطينيين وتنقلهم داخل الضفة الغربية المحتلة بما فيها القدس الشرقية، وطبقت تدابير أخرى ترقى إلى مصاف العقاب الجماعي لا سيما هدم المنازل عقابياً وتنفيذ حملات اعتقال جماعي.

وفي 4 أكتوبر/ تشرين الأول، منعت السلطات الإسرائيلية جميع الفلسطينيين غير المقيمين في القدس باستثناء أصحاب المحال وطلبة المدراس من دخول البلدة القديمة في القدس لمدة يومين ومنعت الرجال دون سن 50 عاماً من الصلاة في المسجد الأقصى. ولم يشمل الحظر على دخول البلدة القديمة الإسرائيليين أو السياح، وتكرر قيام السلطات بفرض قيود على دخول الفلسطينيين إلى باحات المسجد الأقصى ومرافقه في الأسابيع الأخيرة. كما أغلقت القوات الإسرائيلية مدخل العيسوية في القدس الشرقية. وأبلغ مكتب تنسيق الشؤون قيدت الدخول إلى مناطق أخرى من القدس الشرقية. وأبلغ مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية عن قيام القوات الإسرائيلية حتى 5 أكتوبر/ تشرين الأول بإقامة ما يربو على على سلوك مسارات الفلسطينيين على سلوك مسارات بديلة أو الانتظار في طوابير طويلة للعبور.

ويُذكر أن المادة 12 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية تكفل الحق في حرية الحركة والتنقل. ويجوز في استثناءات قليلة فرض قيود محدودة على الحركة لاعتبارات أمنية مشروعة شريطة أن ترد تفاصيلها في قانون وعلى أن تكون ضرورية وغير تمييزية وتراعي بشكل صارم تناسبها والأهداف التي فُرضت من أجلها. وبضفتها القوة القائمة بالاحتلال، فإسرائيل ملزمة ايضاً بموجب أحكام اتفاقيات جنيف الرابعة، ويُحظر عليها فرض تدابير تعسفية أو تمييزية أو تلك التي تضاهي أشكال العقاب الجماعي تحت مسمى الأمن، بما في ذلك حظر فرض قيود على حركة الفلسطينية المحتلة.

كما استأنفت القوات الإسرائيلية إجراءاتها المتمثلة بهدم المنازل كنوع من العقاب لأصحابها، حيث تقوم إسرائيل بهدم منازل عائلات مرتكبي الاعتداءات على الإسرائيليين وهو إجراء أجازته المحكمة العليا في إسرائيل، وليصب ذلك في خانة تصعيد إجراءات العقاب الجماعي. وفي 6 آكتوبر/ تشرين الأول، هدمت القوات الإسرائيلية منزلين في جبل المكبر وأغلقت ثالثاً في حي أبو طور في القدس الشرقية أيضاً. ووفق ما أفادت به منظمة بيت سيليم الإسرائيلية المعنية بحقوق الإنسان، أدت عمليات الهدم هذه إلى تشريد 13 شخصاً بينهم 7 أطفال أصبحوا دون مأوي. وقامت السلطات بهدم منزل ناديا أبو الجمل أرملة منفذ هجوم قتلته الشرطة وأودي بحياة أربعة من المصلين في كنيس وتسبب بجرح آخرين في 18 نوفمبر/ تشرين الثاني 2014. ونَّفذ قرار الهدم بتفجير المنزل، وهو ما الحق اضرارا بإحدى الشقق المجاورة. واما منزل محمد الجعبيس الذي قتل إسرائيلياً دهساً بجرافته في اغسطس/ اب 2014، فلقد قامت السلطات الإسرائيلية بتفجيره ايضاً ما جعله غير صالح للسكن وألحق أضراراً بالمباني المجاورة. كما قامت القوات الإسرائيلية بإغلاق ابواب ونوافذ منزل معتز حجازي الذي تسبب بإلحاق إصابة بالغة بناشط إسرائيلي يميني في أكتوبر/ تشرين الأول 2014. ويُذكر أن هدم المنزلين وإغلاق منزل حجازي يندرجان ضمن قائمة أشكال العقاب الجماعي الذي تحظره اتفاقية جنيف الرابعة، ولا يجوز تبريره بصرف النظر عن الدوافع.

كما سعى رئيس الوزراء بينيامين نتنياهو إلى كسب التأييد لمزيد من التصعيد في سياسة هدم المنازل عقابياً، وأوعز بتاريخ 5 أكتوبر/ تشرين الأول إلى وزيرة العدل في حكومته، أيليت شاقد، بالعثور على طريقة لاختصار الإجراءات القانونية التي تكفل تسريع تنفيذ قرارات الهدم، الأمر الذي أثار مخاوفاً باحتمال تنفيذ المزيد من عمليات هدم المنازل عقابياً في قادم الأيام والأسابيع.

كما نفذت القوات الإسرائيلية حملات اعتقال جماعي في الضفة الغربية المحتلة بما في ذلك القدس الشرقية منذ 1 أكتوبر/ تشرين الأول. وأبلغ مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية عن اعتقال 166 فلسطينياً على أيدي القوات الإسرائيلية حتى يوم 5 أكتوبر/ تشرين الأول عن الأول فيما أبلغت جمعية الأسرى الفلسطينيين في 8 أكتوبر/ تشرين الأول عن اعتقال ما يربو على 320 شخصاً منذ بداية الشهر الحالي، كان نصفهم من الأطفال دون سن 18 عاماً. وفي الكثير من الحالات، لجأت القوات الإسرائيلية إلى استخدام العنف ضد المعتقلين أو أنها ألقت القبض على المتظاهرين وغيرهم من الأشخاص على الرغم من إصاباتهم.

العنف الذي يمارسه المستوطنون ضد الفلسطينيين

منذ 1 أكتوبر/ تشرين الأول، شهدت الأوضاع تصاعداً كبيراً في عدد الهجمات التي يشنها الإسرائيليون الذين يقطنون في المستوطنات غير الشرعية ضد المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم في مختلف أنحاء الضفة الغربية المحتلة، وتقاعست السلطات الإسرائيلية بشكل كامل عن منع وقوع مثل هذه الاعتداءات والهجمات أو توفير الحماية للفلسطينيين.

وأبلغت إحدى منظمات حقوق الإنسان الإسرائيلية واسمها "يش دين" بتاريخ 5 أكتوبر/ كانون الأول عن تلقيها عشرات الشكاوى بشأن التعرض لهجمات المستوطنين لا سيما قيامهم بإلقاء الحجارة على مركبات الفلسطينيين ومنازلهم وقطع الطرق المؤدية إلى القرى الفلسطينية ومحاولة واحدة فاشلة لافتعال حريق متعمد. كما البغا منظمة "يش دين" عن وقوع عدد من هجمات المستوطنين بحضور القوات الإسرائيلية التي لم تحرك ساكناً. وأما منظمة "الحق" الفلسطينية، فلقد وثقت تفاصيل 29 حادثة من عنف المستوطنين ضد الفلسطينيين خلال الفترة ما بين 28 سبتمبر/ أيلول و4 أكتوبر/ تشرين الأول، بما في ذلك إلقاء الحجارة والاعتداء عليهم بالضرب وحرق محاصيلهم وإطلاق النار عليهم. وفي بعض الحالات، فلقد كان من الواضح أن المستوطنين قد قاموا باعتداءاتهم انتقاماً من الفلسطينيين كما حصل يوم 2 أكتوبر/ تشرين الأول في إحدى قرى رام الله حيث أقدم المستوطنون على حرق يوم 2 أكتوبر/ تشرين الأول في إحدى قرى رام الله حيث أقدم المستوطنون على حرق إحدى المركبات وكتبوا على الجدار عبارة "انتقاماً لهينكين" بالعبرية.

ويتعين على القوات الإسرائيلية أن توفر الحماية للمدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم من اعتداءات المستوطنين ووقف إفلات هؤلاء من العقاب على ما ينفذونه من هجمات، وذلك من خلال التصدي لأوجه التقاعس الشاملة عن التحقيق في مثل هذه الحوادث.